


AFRICAN UNION		UNION AFRICAINE
الاتحاد الأفريقي African Commission on Human & Peoples' Rights		UNIÃO AFRICANA Commission Africaine des Droits de l'Homme & des Peuples
<p>31 Bijilo Annex Layout, Kombo North District, Western Region, P. O. Box 673, Banjul, The Gambia Tel: (220) 4410505 / 4410506; Fax: (220) 4410504 E-mail: au-banjul@africa-union.org; Web www.achpr.org</p>		

التقرير السادس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

المقدم إلى أجهزة صنع السياسة وفقاً للمادة 54 من الميثاق الأفريقي
لحقوق الإنسان والشعوب

التقرير السادس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

المقدم إلى أجهزة صنع السياسة وفقاً للمادة 54 من الميثاق الأفريقي
لحقوق الإنسان والشعوب

الجزء الأول: ملخص

1- هذا هو التقرير السادس والأربعون عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ("اللجنة")، ويُعرض على رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي وفقاً للمادة 54 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ("الميثاق الأفريقي" أو "الميثاق")، ويغطي الفترة من 14 نوفمبر 2018 إلى 14 مايو 2019 ويسلط الضوء من بين أمور أخرى، على الاجتماعات النظامية وغيرها من الاجتماعات المؤسسية للجنة وحالة تقارير الدول والقرارات التي اعتمدها اللجنة والبلاغات المتعلقة بحقوق الإنسان والتي هي في انتظار البحث من قبل اللجنة والتدخلات المختلفة للجنة بشأن قضايا حقوق الإنسان بما في ذلك رسائل الاستئناف العاجلة، والنشرات الصحفية وخطابات التقدير؛ حالة حقوق الإنسان في القارة؛ المسائل المالية والتوظيفية والتشغيلية؛ تنفيذ توصيات اللجنة؛ والتوصيات المقدمة إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

الجزء الثاني: الخلفية

2- أنشئت اللجنة بموجب أحكام المادة 30 من الميثاق الأفريقي، الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في عام 1986. وقد صدقت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على الميثاق الأفريقي باستثناء المغرب. بدأت اللجنة عملها في عام 1987 ومقرها في بانجول، غامبيا.

3- تتكون اللجنة من أحد عشر (11) عضواً ينتخبهم رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، ويعملون بصفتهن الشخصية بصورة غير متفرغة. ترفق طيه قائمة المفوضين الحاليين كالملحق 1.

4- تتمثل ولاية اللجنة، على النحو المنصوص عليه في المادة 45 من الميثاق الأفريقي، فيما يلي:

- 1) تعزيز حقوق الإنسان والشعوب؛
- 2) ضمان حماية حقوق الإنسان والشعوب بموجب الشروط المنصوص عليها في الميثاق؛
- 3) تفسير أحكام الميثاق بناءً على طلب دولة طرف أو مؤسسة تابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية أو منظمة أفريقية معترف بها من قبل منظمة الوحدة الأفريقية؛
- 4) القيام بأي مهام أخرى قد يعهد بها إليها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

5- اللجنة مكلفة على وجه التحديد بموجب المادة 62 من الميثاق بتلقي وبحث البلاغات (الشكاوى) المقدمة إليها، وتلقي ودراسة التقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف بشأن التدابير التشريعية أو غيرها من التدابير المتخذة لإنفاذ الحقوق والحريات المعترف بها والتي يكفلها الميثاق.

6- بموجب المادة 26 (1) من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو)، يتعين على الدول الأطراف تقديم تقاريرها إلى اللجنة عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير المتخذة من أجل الأعمال الكامل للحقوق المعترف بها فيها . وبالمثل، تتطلب المادة 14 (4) من اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا) من الدول الأطراف الإبلاغ عن التدابير التشريعية وغيرها التي اتخذت لضمان حقوق النازحين داخليا.

الجزء الثالث: الهيئة

أولاً: الاجتماعات النظامية والاجتماعات الوُسسية الأخرى لأجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

7- شاركت اللجنة في اجتماعات أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي التي عقدت في أديس أبابا، إثيوبيا، في الفترة من 14 - 18 نوفمبر 2018، 15 - 16 يناير و 7، 11 فبراير 2010 كما يلي :

الدورة الاستثنائية الـ11 لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات (المؤتمر)، يومي 14 -15 نوفمبر 2018

- 1) الدورة الاستثنائية الـ20 للمجلس التنفيذي (المجلس) من 14-18 نوفمبر 2018
- 2) الدورة العادية الـ37 للجنة الممثلين الدائمين يومي 15-16 يناير 2019
- 3) الدورة العادية الـ34 للمجلس التنفيذي، يومي: 7 - 8 فبراير 2019؛
- 4) الدورة العادية الـ52 للمؤتمر يومي 10 - 11 فبراير 2019.

8- بالإضافة إلى ذلك، شاركت اللجنة في اجتماع ممثلي أجهزة الاتحاد الأفريقي مع وحدة إصلاح الاتحاد الأفريقي في 19 نوفمبر 2018 في أديس أبابا، إثيوبيا.

9- عقد اجتماعان نظاميان (2) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وهما:

- 1) الدورة الاستثنائية الـ25 للجنة، التي عقدت في الفترة من 19 فبراير إلى 5 مارس 2019 في بانجول، غامبيا؛
- 2) الدورة العادية الـ64 للجنة المنعقدة في الفترة من 24 أبريل إلى 14 مايو 2019 في شرم الشيخ، مصر.

قمة الاتحاد الأفريقي الـ32، أديس أبابا، إثيوبيا يومي 15 و 16 يناير ومن 7 إلى 11 فبراير 2019

10- التقرير الـ45 عن أنشطة اللجنة إلى الدورة العادية للجنة الممثلين الدائمين. خلال اجتماع لجنة الممثلين الدائمين والمجلس التنفيذي أذن بنشر التقرير بموجب مقرر المجلس التنفيذي EX.CL/Dec.1045(XXXIV) بشأن التقرير الـ 45 عن أنشطة اللجنة.

11- قد تم نشر التقرير مع الملاحظات التي أبدتها الدول الأطراف وهو متاح في موقع اللجنة على الإنترنت <http://www.achpr.org/activity-reports/45/>.

ثانياً: الاجتماعات النظامية

الدورة الاستثنائية الـ25، بانجول، غامبيا، من 19 فبراير - 5 مارس 2019

12- عقدت اللجنة دورتها الاستثنائية الـ25 خلال الفترة الآنف الذكر وحضرها أعضاء اللجنة الواردة أسماؤهم في الملحق 2.

13- ترد تفاصيل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال هذه الدورة في البيان الختامي المرفق بهذا التقرير في الملحق 3. والبيان الختامي متاح أيضا في موقع اللجنة على الإنترنت: www.achpr.org.

الدورة العادية الـ64 - شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، من 24 أبريل - 14 مايو 2019

14- حضر الدورة العادية الـ 64 المفوضون الواردة أسماؤهم في الملحق 4.

15- ترد تفاصيل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال الدورة العادية الـ 64 في البيان الختامي للدورة، في الملحق 5. والبيان الختامي متاح أيضا في موقع اللجنة على الإنترنت: www.achpr.org.

16- إن التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء في اللجنة خلال الفترات الفاصلة بين الدورات وخلال الدورة الـ64 متاحة في موقع الهيئة على الإنترنت: www.achpr.org.

17- قررت اللجنة إعادة تقديم مشروع البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في أفريقيا والذي اعتمد خلال دورته العادية الـ56 في الفترة من 21 أبريل - 7 مايو 2015 في بانجول، غامبيا، إلى أجهزة صنع السياسة لإعادة النظر فيه.

ثالثاً: رفع الدول تقاريرها بموجب المادة 62 من الميثاق

18- نظرت اللجنة في التقريرين الدوريين الثاني والثامن ليسوتو للفترة 2001-2007؛ والتقريرين الدوريين الثاني والثاني عشر لغامبيا للفترة 1994-2018 والتقرير الأولي عن بروتوكول مابوتو والتقرير الموحد لمصر (2001-2017).

19- تلاحظ اللجنة أن غامبيا وليسوتو قد قامتا بالوفاء بالتزاماتهما حتى الآن بموجب المادة 62 من الميثاق والمادة 26 من بروتوكول مابوتو، بعد أن قدمت تقريريهما الثاني والثاني عشر والثاني والثامن بشأن الميثاق والتقارير الأولية الخاصة بهما عن بروتوكول مابوتو على التوالي:

20- لاحظت اللجنة أيضا أن مصر هي حتى الآن قامت بالوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب المادة 62 من الميثاق بتقديمها تقاريرهما الدورية الموحدة. (2001-2017).

21- حالة تقديم التقارير الدورية إلى اللجنة بموجب المادة 62 من الميثاق على النحو التالي:

الوضع	الدولة الطرف
بالكامل: 01	أنغولا وبوتسوانا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومصر وإريتريا وغامبيا وليسوتو والنيجر ونيجيريا وتوغو .
تقرير واحد (1) تأخر تقديمه: 13	الجزائر ، بوركينافاسو، كوت ديفوار ، جيبوتي، كينيا، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ناميبيا، رواندا ، سيراليون ، جنوب إفريقيا وجنوب السودان.
تقريران اثنان (2) تأخر تقديمها التقارير: 6	الكاميرون وإثيوبيا وملاوي وموزمبيق والسنغال وأوغندا.
ثلاثة (3) تقارير متأخرة: 5	بوروندي ، الغابون ، الجمهورية العربية الصحراوية ، السودان وتونس .
أكثر من ثلاثة (3) تقارير متأخرة: 15	بنين، الرأس الأخضر، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، الكونغو، الغابون، غانا، جمهورية غينيا، ليبيا، مدغشقر، سيشيل، إسواتيني، تنزانيا، زامبيا وزيمبابوي .
دول لم تقدم تقارير: 5	جزر القمر، غينيا الاستوائية، غينيا بيساو، ساو تومي وبرينسيب والصومال.

22- تلقت اللجنة أحدث التقارير الدورية لتشاد و زيمبابوي وسيتم النظر فيها خلال الدورة العادية الـ65 للجنة.

23- أوفت ثلاث عشرة (13) دولة بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير وفقاً للمادة 26 من بروتوكول مابوتو ، وهي: أنغولا ، بوركينافاسو ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ،

غامبيا، ليسوتو ، ملاوي ، نيجيريا ، ناميبيا ، موريتانيا ، رواندا ، السنغال ، توغو وجنوب إفريقيا. وهذا يعني أن سبعا وعشرين (27) دولة طرفا في بروتوكول مابوتو لم تقدم تقاريرها بموجب البروتوكول.

24- صدقت 27 دولة على اتفاقية كمبالا. غير أنه، لم تمتثل أي دولة طرف للمادة 14 (4) من اتفاقية كمبالا التي تلزمها بالإبلاغ عن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي اتخذتها لتنفيذ الاتفاقية .

رابعاً: البلاغات المتعلقة بحقوق الإنسان أمام اللجنة

البلاغات

25- من بين 40 2 (مائتين وأربعين) رسالة معلقة حالياً معروضة على اللجنة ، تم النظر فيما يلي خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

الجلسة	البلاغات (الاسم /المرحلة)
الدورة الاستثنائية الـ25	أولاً: بحث البلاغ أ: إسناد بحث البلاغ إلى اللجنة
(1)	19/708 - شبكة مقاتلي الحرية وشخصين آخرين ضد جمهورية جنوب إفريقيا
(2)	البلاغ 19/710 - غرفة فلانا وفالانا (تمثل نانا جوزيف أومكوي) ضد جمهورية الجابون
(3)	البلاغ 19/711 - عبد الرحمن الجندي ضد جمهورية مصر العربية
(4)	البلاغ 19/712 - بوكاري واليس ضد نيجيريا وغانا وتوغو
(5)	البلاغ 19/715 - المعهد الدولي للحقوق الأساسية والعدالة الاجتماعية (الجميع للحقوق) ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية
	ب) تناول المسألة واتخاذ التدابير المؤقتة
(1)	البلاغ 19/714 - الكسيس سيباهين ضد بوروندي
(2)	البلاغ 19/716 - ثلاثة أعضاء شهود يهودا (يمثلهم محامون متحدون من أجل حقوق الإنسان في أفريقيا) ضد دولة إريتريا
	ثانياً: المقبولة

أ) مقبول

- 1) البلاغ 14/478 - جمهورية جيبوتي ضد دولة إريتريا
- 2) البلاغ 15/582 - X (يمثلها محامون من أجل العدالة في ليبيا و (REDRESS) ضد ليبيا
- 3) البلاغ 16/636 - IHRDA وآخرون ضد جمهورية بروندي

ثالثا: الجدارة

- 1) البلاغ 04/290 - مبادرة عدالة المجتمع المفتوح ضد جمهورية الكاميرون

رابعا: شطب لعدم وجود الملاحقة الحثيثة

- 1) البلاغ 16/605 - مصطفى حسن عبد الحميد الشامي (يمثله أ و ب) ضد جمهورية مصر العربية
- 2) البلاغ 16/611 - عمر حجازي (يمثله التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان وشخصان آخرون) ضد جمهورية مصر العربية.

خامسا: السحب

- 1) البلاغ 15/510 - عبد المنعم آدم محمد (يمثله ريدريس وآخرون) ضد جمهورية السودان

سادسا: التوجيهات المقدمة

- 1) البلاغ 11/399 - المجموعة الدولية لحقوق الأقليات وأونبروبا (نيابة عن عائلة باهاكوانندا) ضد جمهورية بروندي
- 2) البلاغ 15/555 - السيد هشام مصطفى أمين عامر (يمثله التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان) ضد جمهورية مصر العربية
- 3) البلاغ 15/556 - السيد محمد بكري هارون (يمثله التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان) ضد جمهورية مصر العربية
- 4) البلاغ 15/557 - السيد حسام حسني عبد اللطيف علي (يمثله التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان) ضد جمهورية مصر العربية

- (5) **البلاغ 15/558** - السيدة سامية شنان والسيد طارق شنان (يمثلهما التحالف الأوروبي لحقوق الإنسان) ضد جمهورية مصر العربية
- (6) **البلاغ 15/589** - يوهانس جوري بوثا ضد جمهورية موريشيوس
- (7) **البلاغ 17/670** - فضل المولى حسني أحمد إسماعيل و 19 آخرون (يمثلهم حزب الحرية والعدالة في مصر) ضد جمهورية مصر العربية
- (8) **البلاغ 17 / 680** - ننامدي كانو والسكان الأصليون في بياقرا ضد جمهورية نيجيريا الاتحادية
- (9) **البلاغ 18/697** - السيد كابتو تاجني وآخرون ضد جمهورية الكاميرون

سابعاً: البلاغات التي تم تأجيلها

- (1) **البلاغ 19/713** - نديسابا علي أحمد بورجيا ضد جمهورية رواندا
- (2) **البلاغ 13/459** - ديفيندرانات هيرنام ضد موريشيوس
- (3) **البلاغ رقم 14/471** - مريم يحيى إبراهيم (يمثلها صندوق الإنصاف، والمركز الأفريقي لدراسات العدل والسلام، والمنظمة السودانية للتنمية والتأهيل، والمبادرة السودانية لحقوق الإنسان و مركز العدالة للمحاماة والاستشارات القانونية ضد جمهورية السودان
- (4) **البلاغ 14/480** - مجلس الشيوخ ماسوبا وآخرون ضد ليسوتو
- (5) **البلاغ 15/569** - ديغبجاي كونجول ضد جمهورية موريشيوس
- (6) **البلاغ 15/588** - مجموعة حقوق الأقليات الدولية وموارد البيئة - (نيابة عن متنتزه **Batwa Kahuzi Biega** الوطني، ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية.
- (7) **البلاغ 16/607** - أسرة جوفينال هابياريمانا ضد بوروندي
- (8) **البلاغ 16/626** - فيليب فورسانج نديكوم (يمثله مكتب نديكوم القانوني) ضد جمهورية الكاميرون

<p>(9) البلاغ 16/631 - بيرم أودو (يمثله جورج أيوك كبلينيتش) ضد جمهورية الكاميرون</p> <p>(10) البلاغ 16/643 - فاميل شاباني بن مكوسا (تمثله المنظمة غير الحكومية <i>Via-Volonte</i>) ضد جمهورية بروندي</p> <p>(11) البلاغ 12/430 - غابرييل شومبا وآخرون ضد جمهورية زيمبابوي</p> <p>(12) البلاغ 11/406 - جمعية القانون في سوازيلاند ضد مملكة سوازيلاند</p> <p>(13) البلاغ 11/398 - معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ومرصد حقوق الإنسان الكونغولي ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>(14) البلاغ 12/426 - أغنيس أويماننا وسعيداتي موكاكيبي ضد رواندا</p> <p>(15) البلاغ 13/455 - أبو بكر أحمد محمد وآخرون ضد جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية</p> <p>(16) البلاغ 07/341 - المساواة الآن ضد إثيوبيا</p> <p>(17) البلاغ 10/383 - محمد عبد الله صالح الأسد ضد جيبوتي</p>	
<p>أولاً: إسناد بحث البلاغات إلى اللجنة (أ) تناول اللجنة بث البلاغات</p> <p>(1) البلاغ 19/717 - السيد بي سينزنكايو ضد جمهورية بروندي</p> <p>(2) البلاغ 19/718 - موريس كامتو والحركة من أجل نهضة الكاميرون ضد جمهورية الكاميرون</p> <p>(3) البلاغ 19/719 - مواطنو المكسيك (تمثلهم خدمات البلدان الأمريكية لمحترفي حقوق الإنسان) ضد جمهورية مصر العربية</p> <p>ثانياً: المقبولية (أ) مقبول</p>	<p>الدورة العادية الـ 64</p>

(1) **البلاغ 14/471** - مريم يحيى إبراهيم (يمثلها صندوق الإنصاف، والمركز الأفريقي لدراسات العدل والسلام، والمنظمة السودانية للتنمية والتأهيل، والمبادرة السودانية لحقوق الإنسان و المركز القضائي للمحاماة والاستشارات القانونية ضد جمهورية السودان؛

(2) **البلاغ 15/569** - ديغبجاي كونجول ضد جمهورية موريشيوس؛

(3) **البلاغ 15/588** - مجموعة حقوق الأقليات الدولية وموارد البيئة (نيابة عن حديقة باتوا بيجا كاهوزي الوطنية، (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

ب) غير مقبول

(1) **البلاغ 15/569** - ديغبجاي كونجول ضد جمهورية موريشيوس

(2) **البلاغ 16/609** - الأمير سيرافي مامورو (نيابة عن مجتمع بابيدي ماموني تحت قيادة كيجوسي مامورو الثالث) ضد

جمهورية جنوب إفريقيا

ثالثا: البلاغات التي تم شطبها لعدم الملاحقة الحثيثة

(1) **البلاغ 17/659** - أحمد مصطفى و 5 آخرون (يمثلهم

العدل من أجل حقوق الإنسان ومنظمة أمان) ضد

جمهورية مصر العربية

رابعا: البلاغات التي تم سحبها

(1) **البلاغ 18/705** - إميل توراي وسايكو جامه (يمثلهما IHRDA

وساجار جهاتي) ضد جمهورية غامبيا

خامسا: التوجيهات المقدمة

البلاغ 19/716 - ثلاثة أعضاء شهود يهوذا Jehova witness (يمثلهم

محامون متحدون من أجل حقوق الإنسان في أفريقيا) ضد دولة إريتريا

سادسا: البلاغات التي تم تأجيلها

(1) **البلاغ 07/341** - المساواة الآن ضد إثيوبيا

(2) **البلاغ 11/398** - معهد حقوق الإنسان والتنمية في إفريقيا

ومرصد كونجولي دي درويت دي أوم (OCDH) ضد جمهورية

الكونغو

(3) **البلاغ 11/406** - جمعية القانون في سوازيلاند ضد مملكة

سوازيلاند

(4) **البلاغ 14/480** - مجلس الشيوخ ماسوبا وآخرون ضد ليسوتو

<p>(5) البلاغ 15/565 - بابا سي والأسرة ضد موريتانيا (6) البلاغ 16/607 - أسرة جوفينال هايباريماننا ضد بوروندي (7) البلاغ 16/626 - فيليب فورسانج نديكوم (يمثله مكتب نديكوم القانوني) ضد جمهورية الكاميرون (8) البلاغ 16/643 - فاميل شاباني بن مكوسا (تمثله المنظمة غير الحكومية Via-Volonte) ضد جمهورية بوروندي (9) البلاغ 17/650 - كوم بيزنغ و 75 آخرون (يمثلهم البروفيسور كارلسون أنيانجوي) ضد جمهورية الكاميرون (10) البلاغ 17/653 - ديزموند نونجو ضد جمهورية نيجيريا الاتحادية (11) البلاغ 17/670 - فضل المولى حسني أحمد إسماعيل و 19 آخرون (يمثلهم حزب الحرية والعدالة في مصر) ضد جمهورية مصر العربية (12) البلاغ 19/720 - دانييل فيليبي دا سيلفا غيرا و رودريغو ليما داناس ضد جمهورية الرأس الأخضر (13) لم تتناول ولم تتلق حكومة مصر هذا البلاغ 19/707</p>	
--	--

26- تبين الجداول أعلاه أنه خلال الفترة قيد الاستعراض ، تناولت اللجنة عشرة (10) بلاغات؛ اثنين (2) صدرت بشأنهما تدابير مؤقتة. وتم إعلان مقبولة ستة (6) منها وعدم مقبولة اثنين (2) وتم اتخاذ قرار حول واحد على أساس الجدارة وشطب ثلاثة (3) لعدم الملاحقة الحثيثة، منح طلبين (2) للسحب وتأجيل واحد وثلاثين (31) بلاغاً لمراحل مختلفة. كما زودت اللجنة الأمانة بتوجيهات بشأن عشرة (10) بلاغات .

خامساً: طلبات الحصول على صفة منتسب ومراقب

27- ناقشت اللجنة حالة علاقتها وتعاونها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ، وقدمت تحديثاً عن حالة تقديم التقارير عن أنشطة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية .

28- لم يتم تلقي أي طلب بصفة الانتظار من أي مؤسسة تمنح اللجنة صفة الانتساب لأي مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان للفترة قيد الاستعراض ويبلغ العدد الإجمالي للمؤسسات التي لديها صفة الانتساب لدى اللجنة تسعة وعشرين (29).

29- منحت اللجنة صفة المراقب للشهود غير المرغوب فيهم ، وفقاً للقرار حول معايير منح صفة المراقب للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان والشعوب في

أفريقيا ، وبذلك يصل العدد الإجمالي للمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى اللجنة إلى خمسمائة وتسعة عشر (519)

سادسا: امثال الدول لقرارات اللجنة ، وطلبات التدابير المؤقتة ورسائل الاستئناف العاجلة

30- مستوى امثال الدول الأطراف لقرارات اللجنة ، وطلبات التدابير المؤقتة وخطابات الاستئناف العاجل منخفض نسبياً ، كما يتضح من المعلومات التالية :

تنفيذ قرارات الهيئة

31- خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، لم تتلق اللجنة أي معلومات بشأن تنفيذ قراراتها وفقا للمادة 112 من نظامها الداخلي لعام 2010 .

طلبات التدابير المؤقتة

32- خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، لم تتلق اللجنة أي ردود على طلبين (2) بالتدابير المؤقتة التي أصدرتها إلى الدول الأطراف كما هو مبين في الجدول الخاص بالرسائل في الفقرة 26 أعلاه. وخلال هذه الفترة أيضا ، تلقت اللجنة معلومات من صاحب الشكوى في البلاغ 19/716 - ثلاثة من أعضاء Jehova witness (يمثلهم محامون متحدون من أجل حقوق الإنسان في أفريقيا) ضد دولة إريتريا، في 1 أبريل 2019 ، مما يشير إلى أن الدول لم تمتثل بعد للتدابير المؤقتة التي طلبتها اللجنة في هذا الشأن.

خطابات النداء العاجل

33- خلال الفترة قيد الاستعراض، تم إرسال ستة وعشرين (26) خطاب نداء عاجل إلى الدول الأطراف بشأن مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان. من أصل ستة وعشرين (26) رسالة، تلقت اللجنة الردود من سبعة (7) دول أطراف تعالج القضايا المثارة في النداءات العاجلة بما في ذلك ردان اثنان من الجزائر (قضية سالم عزة) وبوركينا فاسو (قضية سافياتو لوبيز) بخصوص الحالات المبلغ عنها في التقرير الخامس والأربعين عن أنشطة اللجنة، كما هو موضح في الجدول أدناه:

1- جمهورية الكونغو الديمقراطية	11 نوفمبر 2018	رسالة مناشدة عاجلة من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان وجهة التنسيق بشأن الانتقام في أفريقيا على الاعتقال والاحتجاز التعسفي المزعم لرودرغ مبوسا، فيستون إيسامبيرو وبيان إيمي كيافيرو	لم ترد الدولة ولكن تم إطلاق سراحهم
--------------------------------	----------------	--	------------------------------------

<p>ردت إسواتيني على رسالة اللجنة في 15 أبريل 2019</p>	<p>رسالة نداء عاجل إلى جلالة الملك مسواتي الثالث، ملك مملكة إسواتيني من المفوض المقرر لحالة حقوق الإنسان في مملكة إسواتيني فيما يتعلق بالإجلاء القسري المزعوم لـ 61 شخصًا (بمن فيهم الأطفال) في 9 أبريل 2018 من منازلهم في منطقة زراعية في إمبيتسيني ، في مالكيرنز لإفساح المجال أمام تنمية خاصة</p>	<p>12 نوفمبر 2018</p>	<p>2- إسواتيني</p>
<p>لم ترد الدولة ولكن تم إطلاق سراحه</p>	<p>رسالة نداء عاجل من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان وجهة التنسيق المعنية بالانتقام في أفريقيا بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفيين لميشيل بيم تونغ</p>	<p>15 نوفمبر 2018</p>	<p>3- الكاميرون</p>
<p>ولم تستجب الدولة ولكن تم إطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان</p>	<p>رسالة مناشدة عاجلة من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان وجهة التنسيق بشأن الانتقام في أفريقيا على اتهامات الاعتقال والاحتجاز التعسفي المستمر لإيميه جاتوري، ماريوس نيزيجاما وإيمانويل نشيميريما</p>	<p>22 نوفمبر 2018</p>	<p>4- بوروندي</p>
<p>الدولة لم تفعل ذلك بعد</p>	<p>تم إرسال خطاب استئناف عاجل إلى فخامة الرئيس إيسياس أفورقي رئيس دولة إريتريا بشأن احتجاز أشخاص من Jehova Witness لأكثر من عقدين دون محاكمة ، وقد أبلغ عن عشرة (10) منهم في حالة صحية حرجة بسبب المعاملة اللاإنسانية والمهينة المزعومة</p>	<p>7 يناير 2019</p>	<p>5- إريتريا</p>
<p>ردت عليها الدولة المعنية في 28 مايو 2019</p>	<p>أرسلت رسالة نداء مشتركة الى فخامة السيد عبد الفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية من المفوض المقرر المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية مصر العربية، والمقرر الخاص المعني بالسجون، شروط الاعتقال وأعمال الشرطة في أفريقيا ورئيس لجنة منع التعذيب بشأن إنكار</p>	<p>10 يناير 2019</p>	<p>6- مصر</p>

	مزاعم العلاج الطبي للسيد محمد مقصود المحتجز في وكالة أمن الدولة في مدينة دمنهور		
ردت عليها الدولة المعنية في 14 يونيو 2019	رسالة نداء مشتركة أرسلت إلى فخامة السيد عبد الفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية من المقرر المفوض المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية مصر العربية، والمقرر الخاص المعني بالسجون وشروط الاحتجاز وأعمال الشرطة في أفريقيا ورئيس لجنة منع التعذيب بشأن مزاعم الاعتقال والاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة، وعدم المحاكمة العادلة، والحرمان من الرعاية الطبية العاجلة للسيد صلاح أحمد متولي جلال في مصر	10 يناير 2019	7- مصر
لم ترد الدولة بعد لكنها أوضحت خلال الدورة العادية الرابعة والستين للجنة بأنها ستترد وفقاً لذلك.	رسالة نداء مشتركة أرسلت إلى فخامة السيد عبد الفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية من المقرر المفوض المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية مصر العربية، والمقرر الخاص المعني بالسجون وشروط الاحتجاز وأعمال الشرطة في أفريقيا ورئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا فيما يتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة المزعومين ، والحرمان من المحاكمة العادلة ، والحرمان من مقابلة المحامين وأفراد الأسرة ، وسوء ظروف الاحتجاز ، فضلاً عن الاحتجاز التعسفي للسيد وليد أحمد شوقي السيد والسيد المعتز محمد شمس الدين عبد الحليم في مصر	10 يناير 2019	8- مصر
ردت الدولة في 10 أبريل 2019	رسالة نداء عاجل من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة الاتصال المعنية بالانتقام في أفريقيا بشأن التهديدات المزعومة ضد أحد المدافعين عن حقوق الإنسان، السيد حسنا ماشيسا	18 يناير 2019	9- زيمبابوي

وردت الدولة في 10 أبريل 2019	رسالة نداء عاجل من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة الاتصال المعنية بالانتقام في أفريقيا بشأن الاعتقال التعسفي والاحتجاز والمضايقات القضائية ضد المدافع عن حقوق الإنسان، إيفان ماواريري	18 يناير 2019	10- زيمبابوي
ردت الدولة في 10 أبريل 2019	خطاب الاستئناف إلى فخامة السيد ايمرسون مناناجوا ، رئيس جمهورية زيمبابوي من المقرر الخاص حول حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في إفريقيا، بخصوص المخاوف بشأن حالة حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في زيمبابوي	21 يناير 2019	11- زيمبابوي
لقد استجابت الدولة	رسالة نداء عاجل من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة الاتصال المعنية بالانتقام في أفريقيا بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفين المزعومين للحاج غرمول	12 فبراير 2019	12- الجزائر
طلبت الدولة المزيد من التفاصيل قبل الرد	يزعم الاعتقال والاحتجاز التعسفين للمدافع عن حقوق الإنسان خالد محمود	3 مارس 2019	13- مصر
ردت عليها الدولة المعنية في 14 مايو 2019	توقيف وادعاءات الاختفاء القسري للسيدة هدى عبد المنعم عبد العزيز حسن والسيد عزت عيد طه فضل والسيد وليد علي سليم محمد حمادة والسيدة سمية محمد ناصف رشدي والسيد إبراهيم السيد محمد عبده عطا والسيد أسامة ميروك موسى محمد	3 مارس 2019	14- مصر
وردت الدولة في 11 أبريل 2019	خطاب الاستئناف العاجل تم إرسالها إلى فخامة السيد اميرسون مناناجوا، رئيس جمهورية زيمبابوي فيما يتعلق بالتقارير عن عدة انتهاكات لحقوق الإنسان المزعومة التي يرتكبها قوات الأمن لجمهورية زيمبابوي	4 مارس 2019	15- زيمبابوي

الدولة لم ترد بعد	رسالة مناشدة عاجلة من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان وتنسيق العمليات الانتقامية في أفريقيا بشأن التهديدات المستمرة ضد السيد ليون نكوبيري ميبيا	12 مارس 2019	16- جمهورية الكونغو الديمقراطية
الدولة لم ترد بعد	حملة القمع العنيفة للمظاهرات السلمية والانتقام من النشطاء ، وفاء قرشي ، وهادية حسب الله ، وهشام عمر النور ، وهشام هادية حسب الله ، وغازي الريح السنهوري	22 مارس 2019	17- السودان
الدولة لم ترد بعد	خطاب نداء عاجل إلى فخامة السيد إدريس ديبي، رئيس جمهورية تشاد، من المقرر الخاص حول حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في إفريقيا، بخصوص تقارير عن أوامر حكومة تشاد لمشغلي الهاتف المحمول بمنع الوصول إلى منصات وسائل التواصل الاجتماعي في البلاد	22 مارس 2019	18- تشاد
الدولة لم ترد بعد	خطاب نداء عاجل إلى فخامة السيد فيليب نيوسي، رئيس جمهورية موزامبيق من المقرر الخاص حول حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في إفريقيا، ردا على التقارير عن الاعتقال والاحتجاز المطول وإساءة المعاملة للسيد أماد أبو بكر، صحفي يعمل لصالح Rádio e Televisao Comunitária Nacedje و Zitamar News في موزامبيق	22 مارس 2019	19- موزامبيق
الدولة لم ترد بعد	خطاب نداء مشترك عاجل إلى فخامة السيد تيودورو أوبيانغ، رئيس جمهورية غينيا الاستوائية من قبل رئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا المفوض المقرر المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية غينيا الاستوائية، فيما يتعلق بالاحتجاز التعسفي والتعذيب لجواكين إلو إيتو ، فضلاً عن إنكار حقه في المحاكمة العادلة	27 مارس 2019	20- غينيا الاستوائية

سابعاً: خطاب الإعراب عن القلق

34- خلال الفترة قيد الاستعراض، تم توجيه رسالة للإعراب عن القلق إلى دولة طرف كما هو مبين في الجدول أدناه:

	<p>رئيس الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام والإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو القتل التعسفي والاختفاء القسري في أفريقيا، وأرسل خطاب القلق إلى رئيس جمهورية النيجر في 15 أبريل 2019 بشأن إدانة المزعومة لغزالي باداماسي في 19 مارس 2019، من قبل محكمة الجنايات في زيندر، بتهمة التآمر الجنائي المزعوم، والسرقعة في الليل والاعتقال، وتم الحكم عليه بالإعدام. دعى الرئيس حكومة النيجر لضمان احترام معايير المحاكمة العادلة بما في ذلك حق المتهم لاستئناف جميع إجراءات الاستئناف المتاحة لديه قانونياً، وتخفيف حكم الإعدام الصادر عليه بالسجن مدى الحياة، والنظر في وضع استكمال عملية إلغاء عقوبة الإعدام في النيجر، وكذلك الامتثال لالتزاماتها بموجب الميثاق الأفريقي وغيره من الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان التي أصبحت النيجر طرفاً فيها.</p>	15 أبريل 2019	1. النيجر
--	---	---------------	-----------

ثامناً: خطابات الإعراب عن التقدير

35- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أرسلت خمسة (5) رسائل للإعراب عن التقدير لرؤساء دول وحكومات الدول التالية:

الدولة	تاريخ الرسالة	التطور الإيجابي الذي يبرر خطاب التقدير
1. كوت ديفوار	16 نوفمبر 2018	رسالة شكر موجهة إلى فخامة السيد الأساني أوتارا، رئيس جمهورية كوت ديفوار من قبل المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة التنسيق

<p>المعنية بالانتقام في أفريقيا والمقرر القطري المعني بالوضع الإنساني في كوت ديفوار ، بسبب العفو الشامل عن 800 سجين بمناسبة يوم استقلال البلاد.</p>		
<p>رسالة شكر موجهة إلى فخامة السيد بيير نكورونزيزا ، رئيس جمهورية بوروندي ، من قبل المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة التنسيق المعنية بالانتقام في أفريقيا من أجل إطلاق سراح أعضاء " Paroles et Actions for pour le réveil des " () "consciences et l'évolution des mentalités (Parcem) في 17 ديسمبر 2018 .</p>	<p>04 يناير 2019</p>	<p>2. بوروندي</p>
<p>رسالة شكر وتقدير تم إرسالها إلى فخامة السيد فيليب نيبوسي ، رئيس جمهورية موزمبيق و المقرر المفوض المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية موزمبيق والمقرر الخاص المعني بالسجون، وشرط الاحتجاز والحفاظ على الأمن في أفريقيا، مشيدا له على منح العفو لعام لألف وتسعمائة وثمانية وأربعين (1948) يعتبر سجيناً تم تأهيلهم قبل انتهاء مدة حبسهم، والسجناء الذين يحتاجون إلى العلاج الطبي لأن مصلحة السجون قد لا تستطيع توفير ذلك والتزام موزمبيق لمثل حقوق الإنسان المنصوص عليها في الميثاق الأفريقي</p>	<p>7 يناير 2019</p>	<p>3 . موزمبيق</p>
<p>رسالة شكر موجهة إلى فخامة السيد بول بيا ، رئيس جمهورية الكاميرون ، من المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان ونقطة التنسيق المعنية بالانتقام في أفريقيا والمقرر القطري المعني بالوضع الإنساني في الكاميرون لإطلاق سراح الصحفي ميشيل بيم تونغ .</p>	<p>20 يناير 2019</p>	<p>4 . الكاميرون</p>
<p>رسالة شكر موجهة إلى فخامة السيد تيودورو أوبيانغ نغوما مباسوغو ، رئيس جمهورية غينيا الاستوائية من رئيس الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام والقتل خارج نطاق القضاء أو الإعدام بدون محاكمة أو الإعدام التعسفي والاختفاء القسري في أفريقيا ، معرباً عن شكره لإعلانه تقديم مشروع قانون إلى البرلمان لإلغاء عقوبة الإعدام في غينيا الاستوائية</p>	<p>25 أبريل 2019</p>	<p>5. غينيا الاستوائية</p>

تاسعاً: البيانات الصحفية

36- بالإضافة إلى البيانات الصحفية المختلفة الصادرة عن اللجنة وآلياتها الخاصة فيما يتعلق بالاجتماعات النظامية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت اللجنة أيضاً اثني عشر (12) بياناً صحفياً متعلقاً بمختلف قضايا حقوق الإنسان. البيانات الصحفية متاحة في موقع اللجنة على الإنترنت: www.achpr.org.

37- في 21 يناير 2019، أصدر المقرر الخاص الأوروبي المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات في أفريقيا ورقة استشارية بعنوان "ضمان التنفيذ الفعال لقانون حرية المعلومات في نيجيريا (2011)"، الذي تم إعداده عقب زيارة الدعوة التي قام بها إلى نيجيريا وهو متاح في موقع اللجنة على الإنترنت: www.achpr.org.

عاشرا: بعثات التعزيز وتفصي الحقائق

38- لم تقم اللجنة بأي بعثات ترويجية خلال الفترة المشمولة بالتقرير بسبب عدم وجود ردود من الدول الأطراف. خلال الفترة، تم طلبات بعثات التعزيز كما أرسلت إلى بنين، الرأس الأخضر، الكونغو، تشاد، غينيا الاستوائية، إريتريا، غينيا بيساو، موزمبيق، ساوتومي وبرينسيب، السنغال وزيمبابوي.

39- أذنت تشاد وموريشيوس بإرسال بعثات ترويجية إليهما وستقوم بها اللجنة في المواعيد المتفق عليها بشكل متبادل في عام 2019.

40- قامت موزمبيق وساوتومي وبرينسيب بالتصريح لبعثات الترويج إليهما وتتشاور اللجنة معهما حالياً في هذا الصدد.

41- لقد استجابت بنين لطلب اللجنة بإفاد ببعثة ترويجية وطلبت الإبلاغ عن تواريخ مناسبة للطرفين في وقت لاحق من العام.

42- أبلغت زيمبابوي اللجنة خلال الدورة العادية الرابعة والستين أنها توافق على بعثة التعزيز، وسيتم إرسال رسالة رسمية بتاريخ ذلك.

43- أكد الوفد الكيني خلال الدورة العادية الرابعة والستين أن حكومة كينيا تقوم بمعالجة طلب المفوضية لإرسال بعثة ترويجية في موعد يتفق عليه الطرفان.

44- لقد تأجلت بعثة التعزيز إلى الجزائر، التي حددتها الحكومة في البداية بناءً على طلب الدولة. واللجنة تنتظر وتجري الاتصالات الرسمية حول المواعيد الجديدة المقترحة من قبل الجزائر.

45- تود اللجنة أيضاً أن تشير إلى أن رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي طلب من اللجنة القيام ببعثة تفصي للحقائق إلى ليبيا للتحقيق في المزاعم التي يجري تداولها حول معاملة

المهاجرين الأفريقيين كعبيد. سمحت ليبيا للجنة بالقيام بالبعثة ولكن بسبب المخاوف الأمنية في ليبيا، لم يتم القيام ببعثة تقصي الحقائق.

حادي عشر: حالة حقوق الإنسان في القارة

46- تم تقديم هذا القسم وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي (XVIII) EX.CL/Dec.639 الذي يدعو اللجنة إلى إطلاع أجهزة صنع السياسة على أوضاع حقوق الإنسان في القارة. أشارت اللجنة محتوى هذا القسم من التفاعلات مع الدول الأطراف والمؤسسات الوطنية مع الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة مراقب لدى اللجنة خلال الدورات العادية للجنة، على أن تستكمل المعلومات التي تم جمعها باسم اللجنة حول أوضاع حقوق الإنسان في مختلف الدول الأطراف خلال الفترات الفاصلة بين الدورات.

تطورات ايجابية

47- تلاحظ اللجنة مع التقدير التطورات الإيجابية الرئيسية التالية لحقوق الإنسان التي لوحظت خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

(1) إجراء انتخابات سلمية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا بيساو ونيجيريا والسنغال وجنوب أفريقيا؛

(2) إنشاء لجنة التحقيق في مقتل لأشخاص ذوي المهق من قبل رئيس ملاوي وتمويل خطة عمل وطنية لحماية الأشخاص ذوي المهق.

(3) إنشاء محكمة عسكرية عامة في جنوب السودان لمقاضاة الجنود الذين يُزعم أنهم ارتكبوا جرائم أثناء وبعد اندلاع العنف في ديسمبر 2013 ؛

(4) صدور نظام القضاء وتطبيق القانون (الممارسة والإجراءات من الحالات التي تتطوي على الفئات الضعيفة) المادة 110 من 1 فبراير 2019 من قبل رئيس المحكمة العليا في تنزانيا، وتنص على بحث الحالات المتعلقة بالنساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة يجب أن لا يستغرق أكثر من ستة (6) أشهر للبت فيها؛

(5) إنشاء برنامج الاستقرار الانتقالي 2020 لتحقيق الاستقرار في الاقتصاد الكلي والقطاع المالي في زيمبابوي من خلال الإصلاحات السياسية والمؤسسية بحلول ديسمبر 2020؛

(6) بدء عملية لإلغاء قانون النظام العام والأمن والوصول إلى المعلومات وحماية قانون الخصوصية في زيمبابوي؛

- (7) الاعتراف بالإصلاحات الفورية، والمتوسطة والطويلة الأجل اللازمة لحماية حقوق الأشخاص الثنائيين في كينيا، من خلال فرقة العمل المعنية بالإصلاحات السياسية والقانونية والمؤسسية والإدارية.
- (8) الإفراج عن أكثر من سبعمائة (700) سجين سياسي وسجين رأي من قبل الرئيس فيليكس أنطوان تشيسيكيدى تشيلومبو ، رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية ، عند توليه الرئاسة هذا العام؛
- (9) إنشاء مرصد وطني للهجرة والموافقة على السياسة الوطنية للهجرة في ديسمبر 2018 في أنغولا؛
- (10) الموافقة على الخطة الاستراتيجية الوطنية لمنع الفساد ومكافحته في ديسمبر 2018، في أنغولا؛
- (11) سن القانون الجنائي الجديد لأنغولا في يناير 2019، والذي يتضمن معايير مختلفة لحماية حقوق الإنسان، وتجريم التفرقة العنصرية وغيرها من أشكال التمييز، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتعذيب وكافة أشكال الاتجار بالبشر
- (12) إطلاق نظام إسكوب (نظام العمليات النقدية) لإدارة برنامج الحد من الفقر في ناميبيا في نوفمبر 2018؛
- (13) إنشاء وزارة لحقوق الإنسان والتنمية المدنية في يناير 2019 وتفعيل المرصد الوطني لمنع وإدارة الصراع المجتمعي في بوركينا فاسو؛
- (14) إنشاء مجموعة الساحل لمكافحة الإرهاب بشكل جماعي وتعزيز التنمية؛
- (15) سن القانون رقم 2018-863 المؤرخ 19 نوفمبر 2018 ويُشكل ذلك إجراء خاصًا لإعلان الميلاد واستعادة الهوية وإصدار شهادات الميلاد لمحاربة انعدام الجنسية والقانون رقم 2018-975 المؤرخ 27 ديسمبر 2018 بشأن الإجراءات الجنائية والتدابير البديلة للسجن في كوت د'إيفوار؛
- (16) سن القانون رقم 2018-900 المؤرخ 30 نوفمبر 2018 بشأن إنشاء وإسناد وتنظيم وتشغيل المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومرسوم تفعيله رقم 2019-119 المؤرخ 06 فبراير 2019 في كوت ديفوار؛
- (17) دعم 35,000 من العائلات المعوزة في 2019 في إطار مشروع Productifs SOCIAUX FILETS من أجل الحد من الفقر وضعف الأسر في كوت ديفوار؛

- (18) اعتماد أمر وزاري لتفعيل قانون 2018 الذي ينظم الإجهاض القانوني من قبل الأطباء. والعفو الرئاسي الممنوح ل 367 امرأة وفتاة تمت إدانتهم بالإجهاض غير المشروع في رواندا في أبريل 2019؛
- (19) تخصيص 25% من مقاعد مجلس النواب في البرلمان للمرأة في الدستور المصري الجديد؛
- (20) الاتفاقية السياسية للحكم بين مالي والمعارضة في مايو 2019؛
- (21) اعتماد الإعلان رقم 2019/1113 - إعلان منظمات المجتمع المدني الصادر عن مجلس ممثلي الشعب لإثيوبيا في 5 فبراير 2019؛
- (22) اعتماد الإعلان المنقح المجلس الانتخابي الوطني لإثيوبيا من قبل مجلس ممثلي الشعب في إثيوبيا في 5 أبريل 2019؛
- (23) إصدار الإعلان رقم 2019/1110 - حول اللاجئيين الصادر عن مجلس ممثلي الشعب لإثيوبيا في 17 يناير 2019؛
- (24) سن قانون حرية المعلومات لعام 2019 في غانا؛
- (25) تخصيص 25% من مقاعد البرلمان وفقا للتعديلات الدستورية الأخيرة في مصر

مجالات الاهتمام

- 48- تلاحظ اللجنة الشواغل التالية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي لوحظت خلال الفترة المشمولة بالتقرير :
- (1) عدم التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا التي قد تم التوقيع عليه من قبل خمس (5) دول أعضاء فقط.
- (2) عدم التصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة والذي لم توقع عليه أي دولة.
- (3) انخفاض مستوى التصديق على بروتوكول المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية والمتعلق بحرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق التأسيس؛
- (4) انخفاض مستوى الإبلاغ بموجب المادة 26 من بروتوكول مابوتو وعدم الإبلاغ بموجب المادة 14 (4) من اتفاقية كمبالا من جانب الدول الأطراف على التوالي؛
- (5) أوضاع حقوق الإنسان في الجزائر مما أدى إلى استقالة السياسيين واعتقالهم في الجزائر.

- (6) أوضاع حقوق الإنسان في بنين مما أدى إلى اعتقالات و خسائر في الأرواح وتدمير الممتلكات.
- (7) حالات حقوق الإنسان في السودان التي أسفرت عن اعتقالات وخسائر في الأرواح وتدمير الممتلكات؛
- (8) استمرار القوانين العقابية والقمعية والممارسات التمييزية، فضلا عن الفشل في إدماج بعد حقوق الإنسان في الاستجابات لفيروس نقص المناعة البشرية، والتي هي عقبات تحول دون مكافحة الفعالة لفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز في القارة.
- (9) الصعوبة التي تواجه السجناء في الوصول إلى الخدمات الصحية والمياه والغذاء، والاحتفاظ في زنانات الاحتجاز للسجناء الذين ينتظرون المحاكمة في كوت ديفوار؛
- (10) توسع في حديقة سيرينجيتي الوطنية في تنزانيا مما يؤثر على المجتمعات المحلية التي تعيش في المناطق المجاورة
- (11) الزيادة في الهجمات في وسط منطقة موبتي في مالي مما أدى إلى خسائر في الأرواح وتدمير الممتلكات.
- (12) الهجوم الإرهابي الأخير الذي وقع في كنيسة في بوركينا فاسو وتسبب في وفاة أفراد من الجماعة؛
- (13) الهجمات المعادية للأجانب في منطقة دربان، جنوب أفريقيا، مما أدى إلى مقتل ستة (6) أشخاص على الأقل وإصابة ونزوح آخرين.
- (14) الزيادة في عدد النازحين داخليا عبر القارة بسبب آثار الإعصار الذي اجتاح ملاوي ومدغشقر وموزامبيق وزيمبابوي.
- (15) استئناف الأعمال العدائية في الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيا ومالي ونيجيريا؛
- (16) الاتجاه المستمر لإغلاق الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في إفريقيا ، بما في ذلك في تشاد والسودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والغابون وزيمبابوي؛
- (17) عدم توافر الإجراءات التشريعية المناسبة وغيرها من التدابير في الدول الأعضاء للقضاء على الأسباب الكامنة وراء ظاهرة الهجرة غير الشرعية وكذلك لمنع المهاجرين العائدين من العودة في رحلة محفوفة بالمخاطر.

18) إعدام خمسة عشر (15) شخصاً مداناً في مصر، في فبراير 2019، استناداً إلى اعترافات زُعم أنه تم الحصول عليها عن طريق التعذيب وانعدام الإجراءات القانونية الواجبة وانعدام ضمانات المحاكمة العادلة؛

ثاني عشر: الوضع الإداري والمالي

بناء مقر اللجنة

- 49- يطلب مقرر المجلس التنفيذي (XXXIV) EX.CL/Dec. 1045 بشأن التقرير الخامس والأربعين عن أنشطة اللجنة، من مفوضية الاتحاد الأفريقي إنشاء فريق لدعم حكومة جمهورية غامبيا في تعبئة الأموال اللازمة لبناء مقر اللجنة؛
- 50- بعثت اللجنة برسالة إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي للاستفسار عن التقدم المحرز فيما يتعلق بإنشاء فريق الدعم؛
- 51- كرر الوفد الغامبي إلى الدورة العادية الرابعة والستين الالتزام الذي أعرب عنه في وقت سابق رئيس غامبيا بشأن بناء المقر.

خطة التعاقب للأمين التنفيذي للجنة الأفريقية

- 52- خلال دورتها العادية الـ 64 بعثت اللجنة برسالة تحت رقم ACHR/AUC/484/19 بتاريخ 13 مايو 2019 إلى سعادة السيد موسى فكي محمد رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي نقلت إليه من خلالها خطة التعاقب لمنصب الأمين التنفيذي للجنة الأفريقية.
- 53- اعتمدت الدورة الاستثنائية الخامسة والعشرون للجنة المنعقدة في بانجول من 19 فبراير إلى 5 مارس بناء على إحدى توصيات المراجعة بخصوص الأداء وتعيين الموارد البشرية التي قام بها مجلس المراجعين الداخليين في عام 2018 بهدف التعجيل بانتقال ناجح في أمانة اللجنة.

تعيين الموظفين

- 54- ازدادت حالة التوظيف في الأمانة العامة للجنة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. برغم من تعيين مساعد للموارد البشرية تولى مهامه. فقد استقال سكرتير ثنائي اللغة ولم يباشر موظف الاستقبال والموظف الإداري الكبير للموارد البشرية لم يتم ممارسة مهامهما بعد.
- 55- بالإضافة، تم تأجيل المقابلات التي كان من المقرر إجراؤها إلى أجل غير مسمى لأسباب مختلفة: (نائب سكرتير (منتظم)، موظف قانوني (منتظم)، كبير موظفي العلاقات

العامّة (منتظم) ، موظف مالي لمشروع بناف، اثنان من كبار موظفي الحماية القانونية (قصير الأجل لبناف) كبير مسؤولي التخطيط والرصد والتقييم (قصير الأجل لبناف) مراجع بالفرنسية) قصير الأجل – لبناف.

ثالث عشر: تنفيذ المقررات

توصيات الخلوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

56- وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي (EX.CL/Dec.1015 (XXXII I) بشأن التقرير الرابع والأربعين عن أنشطة اللجنة الذي طلب من اللجنة تقديم تقرير عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الخلوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية في نيروبي، كينيا، اتخذت اللجنة عدداً من الخطوات خلال الفترة المشمولة بالتقرير .

57- ترغب اللجنة أيضاً في أن تشير إلى مشروع النظام الداخلي المنقح والأخذ في الاعتبار لمدونة السلوك للاتحاد. وبالإضافة إلى ذلك، تم تدريب أعضاء اللجنة وموظفي أمانة اللجنة على تطبيق مدونة السلوك للاتحاد الأفريقي.

58- اعتمدت اللجنة أيضاً 2018 ACHPR / Res. 402 (LXIII) بشأن ولاياتها التفسيرية والحمائية؛ وهذا القرار متاح في موقع اللجنة على الانترنت

http://www.achpr.org/sessions/63rd_os/resolutions/402/ .

بعثة مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى بانجول

59- لم يتم بعد إيفاد بعثة مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى أمانة اللجنة التي أذن بها المقرر EX.CL/Dec.974 (XXXI) بشأن التقرير الثاني والأربعين عن أنشطة اللجنة. في 16 أبريل 2018، أرسلت أمانة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان مذكرة متابعة بشأن البعثة لكنها لم تتم بعد .

بعثة إلى أراضي الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية أو الصحراء الغربية الخاضعة لسيطرة المملكة المغربية

60- دعا المجلس التنفيذي، في مقره (EX.CL/995 (XXXXII) بشأن التقرير الثالث والأربعين عن أنشطة اللجنة، المغرب إلى بدء الحوار مع اللجنة من أجل تسهيل بعثة اللجنة إلى أراضي الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية أو الصحراء الغربية تحت سيطرة المغرب. في فبراير 2018 ، تم إرسال خطاب متابعة إلى المغرب من قبل رئيس

المفوضية يشير إلى أنها منفتحة على أي تدابير عملية مقترحة لتنفيذ مقرر المجلس التنفيذي. ولا تزال اللجنة تنتظر رد المغرب في هذا الشأن.

رابع عشر: مواعيد ومكان انعقاد الدورة الاستثنائية الـ26 والدورة العادية الـ56 للجنة

61- ستعقد الدورة الاستثنائية الـ26 للجنة في الفترة من 16-30 يوليو 2019. والدورة العادية الـ65 من 21 أكتوبر إلى 10 نوفمبر 2019 في بانجول، غامبيا.

62- تعرب اللجنة عن تقديرها لحكومة مصر لاستضافة الدورة العادية الـ64. كما تنثني على الدول الأطراف التي استضافت بالفعل دورات اللجنة؛ وتحيط علماً بعرض جمهورية رواندا، مملكة إسواتيني، مملكة ليسوتو وجمهورية ملاوي التي تقدمت لاستضافة دورات عادية مقبلة للجنة.

خامس عشر: التوصيات

63- في ضوء ما تقدم ، توصي اللجنة بما يلي :

أ) الدول الأطراف

1. التصديق على مختلف الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان في الاتحاد الأفريقي وتنفيذها وإضفاء الطابع المحلي عليها؛ وعلى وجه الخصوص، بروتوكول مابوتو، واتفاقية كمبالا، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا، وبروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا، و بروتوكول المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية بشأن حرية تنقل الأشخاص، حق الإقامة وحق التأسيس.
2. تقديم تقاريرها الدورية وفقاً للمادة 62 من الميثاق الأفريقي ؛ المادة 26 من بروتوكول مابوتو ؛ والمادة 14 من اتفاقية كمبالا ؛
3. تزويد اللجنة بجميع المعلومات ذات الصلة بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ قراراتها وفقاً للمادة 112 من نظامها الداخلي ، وكذلك احترام وتنفيذ التدابير المؤقتة التي أصدرتها اللجنة ؛
4. الرد على خطابات الاستئناف العاجلة التي أرسلتها اللجنة إليها؛
5. الموافقة على طلبات اللجنة بالقيام ببعثات إلى بلدانها؛
6. دعم العمليات الداخلية للاتحاد الأفريقي للاعتماد والتصديق على مشروع البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بإلغاء

عقوبة الإعدام في أفريقيا ومشروع البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المواطنين في الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي؛

7. اتخاذ جميع التدابير التشريعية وغيرها لمعالجة مختلف الشواغل التي أبرزتها اللجنة.

8. والنظر في استضافة الدورات العادية للجنة.

(ب) إلى المملكة المغربية

1. التصديق على الميثاق الأفريقي، و منح اللجنة الإذن للقيام بهذه البعثة بموجب

المقرر EX.CL/Dec.995(XXXII)

2. الانخراط في حوار مع اللجنة من أجل تسهيل البعثة على النحو المنصوص عليه في

المقرر EX.CL/Dec. 689 (XX).

(ج) إلى مفوضية الاتحاد الأفريقي

1. استكمال تنفيذ مختلف مقررات المجلس التنفيذي التي تدعو إلى التعجيل بالتعيين في

الوظائف الشاغرة في الأمانة العامة ، وعلى الأخص تعيين موظفين قانونيين

ومترجمين باللغتين العربية والبرتغالية وفقاً للمقرر EX.CL/Dec.974(XXXI)

؛

2. القيام بالبعثة إلى أمانة اللجنة المرخص لها بموجب المقرر EX.CL/Dec.974

(XXXI)؛

3. الإسراع بإنشاء فريق لدعم جمهورية غامبيا على بناء مقر اللجنة تمشياً مع المقرر

EX.CL/Dec. 1045 (XXXIV)؛

(د) إلى لجنة الممثلين الدائمين

دعم تنفيذ نتائج الخلوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

(هـ) إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات:

1) مساعدة اللجنة في الحصول على إذن من المملكة المغربية للقيام بالبعثة المطلوبة؛

2) تسهيل إجراء بعثة تقصي الحقائق في ليبيا ، والتي طُلب من رئيس مفوضية الاتحاد

الأفريقي القيام بها ، للتحقيق في الادعاءات بان المهاجرين الأفريقيين يجري الاتجار

بهم كعبيد.

الملحق 1

قائمة الأعضاء الحاليين للجنة

الرقم	الاسم	المدة الزمنية	تاريخ الانتهاء	بلد
.1	المفوض سوياتنا مايجا	6	2019	مالي
.2	المفوض لورانس موروغو البكم	6	2019	كينيا
.3	المفوض كاييتيسي زينابو سيلفي	6	21 20	رواندا
.4	المفوض يونج كام جون يونج سيك يوين	6	2019	موريشيوس
.5	المفوضة لوسي أسواجبور	6	2019	الكاميرون
.6	المفوضة مايا سهلي فاضل	6	2023	الجزائر
.7	المفوضة جيمسينا إيسي ل. كينغ	6	2021	سيراليون
.8	المفوض سولومون ايلي ديرسو	6	2021	إثيوبيا
.9	المفوض حاتم عيسى	6	2023	تونس
.10	المفوضة ماريا تيريزا مانويلا	6	2023	أنغولا
.11	المفوض ريمي نغوي لومبو	6	2023	جمهورية الكونغو الديمقراطية

الملحق 2

أعضاء اللجنة الذين حضروا الدورة الاستثنائية الـ 25

- 1- المفوض الموقر سوياتامايجا، رئيس اللجنة ورئيس الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين/ المجتمعات ولجنة حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية وأولئك المعرضين للخطر، والمتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية .
- 2- المفوض الموقر لورانس موروغو موت ، نائب رئيس اللجنة والمقرر الخاص المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات؛
- 3- المفوض الموقر كايتيسي زينبو سيلفي، عضو ورئيس الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام والإعدام خارج نطاق القضاء أو الإجراءات الموجزة والتعسفية وأعمال القتل والاختفاء القسري في أفريقيا والفريق العامل المعني بقضايا محددة تتعلق بعمل اللجنة الأفريقية.
- 4- المفوض الموقر يونغ كام جون يونغ سيك يوين ، عضو ورئيس الفريق العامل المعني بالمسنين وذوي الإعاقة في أفريقيا.
- 5- المفوضة الموقرة لوسي أسواجبور، المقررة الخاصة المعنية بحقوق المرأة في أفريقيا ورئيسة الفريق العامل المعني بالبلاغات؛
- 6- المفوضة الموقرة جيمسينا إيسي ل. كينغ، عضو ورئيسة الفريق العامل المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أفريقيا والفريق العامل المعني بالقرارات؛
- 7- المفوض الموقر سولومون أيلي ديرسو، عضو ورئيس الفريق العامل المعني بالصناعات الاستخراجية والبيئة وانتهاكات حقوق الإنسان واللجنة الاستشارية للميزانية وشؤون الموظفين؛
- 8- المفوض الموقر حاتم عيسى، عضو ورئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا؛
- 9- المفوضة الموقرة ماريا تيريزا مانويلا، عضو ومقررة خاصة بشأن السجون وظروف الاحتجاز وأعمال الشرطة في أفريقيا ؛
- 10- المفوض الموقر ريمي نعوي لومبو، عضو ومندوب خاص لشؤون المدافعين عن حقوق الإنسان وجهة الاتصال المعنية بالانتقام في أفريقيا؛
- 11- تغيبت مع الاعتذار الموقرة مايا سهلي فاضل، العضو والمقررة الخاصة المعنية باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والنازحين داخلياً.

الملحق 3

أعضاء اللجنة الذين حضروا الدورة العادية الـ64

- 1- المفوض الموقر سويتامايجا ، رئيس اللجنة ورئيس الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين/ المجتمعات ولجنة حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية وأولئك المعرضين للخطر ، والمتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية .
- 2- المفوض الموقر لورانس موروغو موت ، نائب رئيس اللجنة والمقرر الخاص المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات؛
- 3- المفوضة الموقرة كاييتيسي زيناو سيلفي ، عضو ورئيسة الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام خارج نطاق القضاء أو القتل بدون محاكمة أو الإعدام التعسفي والاختفاء القسري في أفريقيا والفريق العامل المعني بقضايا محددة ذات صلة بعمل اللجنة الأفريقية؛
- 4- المفوضة الموقرة مايا سهلي فاضل، عضو ومقررة خاصة المعنية باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والنازحين داخلياً؛
- 5- المفوضة الموقرة لوسي أسواجبور، عضو ومقررة خاص المعنية بحقوق المرأة في أفريقيا ورئيسة الفريق العامل المعني بالبلاغات؛
- 6- المفوضة الموقرة جيمسينا إيسي ل. كينغ ، عضو ورئيسة الفريق العامل المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أفريقيا والفريق العامل المعني بالقرارات؛
- 7- المفوض الموقر سولومون أيلي ديرسو، عضو ورئيس الفريق العامل المعني بالصناعات الاستخراجية والبيئة وانتهاكات حقوق الإنسان واللجنة الاستشارية للميزانية وشؤون الموظفين؛
- 8- المفوض الموقر حاتم عيسى ، عضو ورئيس لجنة منع التعذيب في أفريقيا؛
- 9- المفوضة الموقرة ماريا تي إريسا مانويلا ، عضو ومقررة خاصة بشأن السجون وظروف الاحتجاز وأعمال الشرطة في أفريقيا؛
- 10- المفوض الموقر ريمي نغوي لومبو، عضو و مندوب خاص لشؤون المدافعين عن حقوق الإنسان و جهة الاتصال المعنية بالانتقام في أفريقيا؛
- 11- تغيب مع الاعتذار المفوض الموقر يونغ كام جون يونج سيك يوين، عضو ورئيس الفريق العامل المعني بالمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة في أفريقيا.

